اَلتَّارِيخُ: ٣ مايو ٢٠٢٤ م- ٢٤ شوال ١٤٤٥ ه.
اَلْمَوْضُوعُ: أَهَمِّيَّةُ الْأَحَادِيثِ فِي الْإِسْلَامِ

بِسْـــــــــــــمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ
"مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ اَطَاعَ اللّٰهَ وَمَنْ تَوَلّٰى فَمَا اَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظاً."[١]
"وَقَالَ رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ: "مَن أطاعَنِي فقَدْ أطاعَ اللَّهَ، ومَن عَصانِي فقَدْ عَصى اللَّهَ."[٢]

أَمَّا بَعْدُ، أَيُّهَا الْإِخْوَةُ الْكِرَامُ!
إِنَّ دِينَنَا الْإِسْلَامَ لَهُ مَصْدَرَانِ أَسَاسِيَّانِ. اَلْأَوَّلَ هُوَ دَلِيلُنَا الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، وَالثَّانِي هُوَ سُنَّةُ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَهِيَ حَيَاةُ النَّبِيِّ وَأَقْوَالُهُ وَأَفْعَالُهُ الَّتِي يُشَكِّلُهَا الْوَحْيُ. وَكَمَا أَنَّ الْإِيمَانَ بِاللَّهِ لَا صِحَّةَ لَهُ دُونَ الْإِيمَانِ بِالنَّبِيِّ، فَإِنَّهُ لَا يُمْكِنُ فَهْمُ الْقُرْآنِ اَلْكَرِيمِ فَهْمًا صَحِيحًا وَتَحْوِيلُهُ إِلَى حَيَاةٍ مَعِيشِيَّةٍ دُونَ حَيَاةِ النَّبِيِّ الْمِثَالِيَّةِ وَسُنَّتِهِ الْمُطَهَّرَةِ وَأَحَادِيثِهِ الصَّحِيحَةِ. وَعَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ يُرِيدُ سَعَادَةَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ أَنْ يَتْبَعَ سُنَّةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّحِيحَةَ. وَإِنَّ اِتِّبَاعَ السُّنَّةِ يَعْنِي أَوَّلاً أَنْ نَفْهَمَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمَ بِشَكْلٍ صَحِيحٍ كَمَا نَقَلَهُ نَبِيُّنَا صلى الله عليه وسلم وَنَنَعَكَسَهُ فِي حَيَاتِنَا.
وَيَظْهَرَ الْيَوْمَ أَنَّ هُنَاكَ تَفَاهُمَاتٌ وَمُحَاوَلَاتٌ لِلتَّقْلِيلِ مِنْ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ وَتَشْوِيهِهَا وَتَعْطِيلِهَا بِعِبَارَاتٍ مِثْلَ "يَكْفِينَا الْقُرْآنُ". وَهَذِهِ الْخِطَابَاتُ الَّتِي تُحَاوِلُ تَعْطِيلَ السَّنَةِ، وَظُهُورَ الْخِلَافَاتِ حَوْلَ اَلسُّنَّةِ؛ فَهُوَ يَضُرُّ بِأُخُوَّتِنَا وَمَوَدَّتِنَا وَوَحْدَتِنَا وَتَضَامُنِنَا، وَيَفْتَحُ الْبَابَ أَمَامَ هَدْرِ الْوَقْتِ وَالطَّاقَةِ وَالْعَقْلِ فِي نِقَاشَاتٍ لَا فَائِدَةَ مِنْهَا. وَعَلَيْنَا أَنْ نَكُونَ حَذِرِينَ بِشَأْنِ مِثْلِ هَذِهِ الْأَفْكَارِ وَالْآرَاءِ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي."[٣]

اَلْوَقْفُ الْإِسْلَامِيُّ الْهُولَنْدِيُّ

[١] سُورَةُ المساء،/٨٠٤.
[٢] صحيح البخاري،باب الجهاد،١٠٩.
[٣] صحيح البخاري،باب النكاح،١.